الباب الأول :

مقدمة

خلفية البحث

يعتبر العلم السلاح الذي يحارب به الإنسان الظلمة، وينير طريقه وينقله من ظلمات الجهل إلى التقدم . ولقد اهتم الإسلام فنزلت أول سورة في القرآن الكريم هي كلمة "إقرأ" حيث قال الله تبارك وتعالى : ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ{١} خَلَقَ الْإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ{٢} اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ{٣} الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ{٤} عَلَّمَ الْإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ{٥}﴾.[١] وعلم الله تبارك وتعالى قبل ذلك آدم عليه السلام : ﴿ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَٰؤُلَاءِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾[٢] ؛العلم الشرعي له أهمية كبيرة بالنسبة للفرد والمجتمع وهو مفتاح معرفة العبادة ومفتاح قبولها وطريق صحتها وسبيل أدائها على الوجه الذي يرضي الله تعالى.

ومن أهم العلوم هو علم القواعد الفقهية وهي تعد موردا خصبا للعلماء والمفتين والباحثين لأنها تولد عندهم الملكة الفقهية من خلال ربط المسائل الفقهية المتنوعة ذات الأبواب المختلفة بقواعد تجمع شتاتها وتؤلف بينها، مما يسهل على المبتدئ فضلا عن المنتهي في العلم جمع النظير إلى نظيره والمثيل إلى مثيله.

[١] سورة العلق، الآية : ١-٥

[٢] سورة البقرة، الآية : ٣١

ولهذا ذكر العلماء أن من لم يتقن هذا العلم، فإنه يتعب في حفظ الفروع. لكن الذي يعتني بالقواعد الفقهية إذا ضبط القواعد وضبط فروعها المتفرعة عنه فإنه أي مسألة ترد عليه داخلة تحت هذه القواعد، فإنه يستطيع أن يخرجها عليه.

قال العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي : ((من محاسن الشريعة وكمالها وجمالها وجلالها أن أحكامها الأصولية والفروعية والعبادات والمعاملات، وأمورها كلها لها أصول وقواعد تضبط أحكامها وتجمع متفرقاتها، وتنشر فروعها وترد إلى أصولها فهي مبنية على الحكمة والصلاح والهدى والرحمة والخير والعدل ونفي أضداد ذلك، وعليه فإن معرفة جوامع الأحكام وفوارقها من أهم العلوم وأكثرها وأعظمها نفعا، فإن الأصول والقواعد للعلوم بمنزلة الأساس للبنيان، والأصول للأشجار لا ثبات لها إلا بها، والأصول تبنى عليها الفروع، والفروع تثبت وتتقوى بالأصول، وبالقواعد والأصول يثبت العلم ويقوى وينمى نماء مطردا، وبها تعرف مآخذ الأصول، وبها يحصل الفرقان بين المسائل التي تشتبه كثيرا)).

ومن القاعدة التي يجدر النظر إلى أهميتها هي قاعدة العادة محكمة وهي تعتبر من القواعد المهمة في الفقه الإسلامي إلى جانب القواعد الفقهية الكبرى الأخرى (الأمور بمقاصدها – اليقين لا يزول بالشك – المشقة تجلب التيسير – الضرر يزال). وتظهر أهمية هذه القاعدة جلياً في رجوع الفقهاء إليها في الكثير من الأمور المتعلقة في مجال القضاء والفتوى مع التفاوت بين المذاهب في مقدار الأخذ بها.

ومما أقره الشرع وتدور العادة في تدبيره وتنفيذه هو النكاح . والنكاح سنة من سنن الأنبياء والمرسلين وهو سبيل المؤمنين، قال الله تعالى : ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾.[1] ففي هذه الآية أمر من الله تعالى لأوليائه بإنكاح من تحت ولايتهم من الأيامى أي على الرجل أن يزوج من تحت ولايته من النساء والرجال طلبا للعفة والصيانة من الفاحشة.

فالزواج تاج الفضيلة، لذلك أنكر النبي ﷺ على من امتنع عن الزواج لأي سبب كان، حتى لو كان السبب قيام الليل وصيام النهار. ووضع الشرع عدة من أركان النكاح وشروطه وواجباته وسننه. ومن واجبات النكاح التي تجب الزوج أن يستوفي بها هو المهر للمرأة، إما بالمهر المسمى و إما بمهر المثل. لكن، وجدت في بعض بقعة في الأندونيسيا عادة جارية بين أهلها تكاليف أخرى عند الزواج غير المهر الواجب التي تلزم الخاطب أن يأتي بها قبل عقد الزواج وفق ما تحددها أسرة المخطوبة. ومن المناطق التي تختص بهذا العادة هي : سولاويسي الجنوبية، وأتجيه (Aceh) وباتاك (Batak)، ونياس (Nias) ، وبنجار (Banjar) ، إلا أن مجتمع سولاويسي الجنوبية أعلاها تكليفاً في الزواج[2].

وهذه التكاليف عند تلك المجتمعات هومصطلح لقدر المبلغ الذي يسلمه الخاطب إلى مخطوبته غير المهر المسمى عليه حين عقد الزواج منها. وهذه التكاليف في حقيقته من العادات الجارية فيها ولكنهم يعدونه من واجبات الخاطب التي يجب تسليمه قدر المتفق بين الخاطب وأسرة المخطوبة.

---

[1] سورة النور، الآية : ٣٢

[2] http://panduanmenarik.blogspot.co.id/2014/04/5-mahar-wanita-termahal-di-indonesia.html

إن هذه المعادات لا تختص بمجتمع سولاويسي الجنوبية فحسب، بل جارية في المجتمعات الأخرى وإن اختلفت في تسميتها. فهي موجودة كما سبق ذكرها عند مجتمع نياس (Nias) وبنجار (Banjar) وغيرها ويسمونه *"Jujuran"* وفي المجتمعات الأخرى يسمونه *"seserahan"* . وأما عند مجتمع سولاويسي الجنوبية يسمى *"doi menre/ uang panai"* .وهذه عادة جارية منذ قديم الزمان.

وخصص الباحث بحثه حول تعيين الإلزامات المالية *"Uang Panai"* عند مجتمع سولاويسي الجنوبية لكونها أعلى التكاليف. ففي سولاويسي الجنوبية تكون الإلزامات المالية بالمماثلة في الصفات المرغوبة عادة وهي[1]: الجمال والمال والبكارة والنسب ومستوى الدراسة ونحو ذلك مما يختلف بسببه *"Uang Panai"* . فقدر مبلغ *"Uang Panai"* عند مجتمع سولاويسي الجنوبية قد يكون بخمسة وعشرين مليون روبية، وثلاثين مليون روبية، وخمسين مليون روبية، بل قد يبلغ مئات مليون روبية ويختلف حسب العناصر أو العوامل التي تؤثر تعيين قدر مبلغ *"Uang Panai"* كما ذكرناها في السابق. فلذلك قد يكون الرجل يؤخر زواجه حتى يتمكن نفسه في إعداد هذا كله. أو قد يكون الزواج لا يتحقق لعدم الاتفاق بين الطرفين في قدر مبلغ *"Uang Panai"* . ولمعرفة حكمه ولأجل تحصيل الفوائد، يود الباحث دراسة هذه القضية دراسة فقهية خاصة و ارتباطه بقاعدة العادة محكمة.

[1] Nur Wahidah, *Kedudukan sompa (mahar) Dan Uang Belanja Dalam Perkawinan Masyarakat Di Kelurahan Pasir Putih Kecamatan Sinjai Borong Kabupaten Sinjai,* (Makassar, 2014), hal. 74

والمسألة التي يريد الباحث إبرازها هي مدى قاعدة العادة محكمة مع ذكر الأدلة التي تنص عليها من القرآن والسنة ثم تطبيقاتها في تعيين الإلزامات المالية *"Uang Panai"* في مجتمع سولاويسي الجنوبية, حيث أن هذه العادة ظهرت منذ قديم الزمان وقد تكون إشكالية ظاهرة لمن أراد الزواج بنساء هذا المجتمع.

تحديد مشكلة البحث

من خلال البحث، يحاول الباحث حل إشكلات تالية :

١. ما المراد بالإلزامات المالية *"Uang Panai"* عند مجتمع سولاويسي الجنوبية؟

٢. ما حكم تعيين الإلزامات المالية *"Uang Panai"* في مجتمع سولاويسي الجنوبية نظر قاعدة العادة محكمة؟

أهداف البحث وفوائده

من أهداف هذا البحث كما يلي :

١. التوضيح والبيان الشامل مسألة تعيين الإلزامات المالية *"Uang Panai"* في سولاويسي الجنوبية

٢. معرفة التطبيقة الفقهية لقاعدة العادة محكمة في تعيين الإلزامات المالية *"Uang Panai"* عند مجتمع سولاويسي الجنوبية واستخراج حكم هذه المسألة نظر الشرع

أما فوائد هذا البحث هي :

١. من ناحية نظرية : يتمثل في إجراء تحرير موضوع مستقل ومستفيض حول تعيين الإلزامات المالية *"Uang Panai"* عند مجتمع سولاويسي الجنوبية، وبيان آراء الفقهاء في مسألة تعيين الإلزامات المالية *"Uang Panai"* .

٢. من ناحية تطبيقية : يستمد هذا البحث أهميته من أهمية موضوعه وشرفه، إنه يبحث عن مسألة التي يواجهها مجتمع سولاويسي الجنوبية، وإذا نظرنا إلى تمسك هذا المجتمع بتعيين الإلزامات المالية *"Uang Panai"* عند الزواج فهو بحاجة ماسة إلى دراسة نظرية فقهية تطبيقية وإرجاعها إلى المصادر الأساسية لمعرفة حكمه.

الدراسات السابقة

انطلاقا من اطلاع الباحث على بعض الرسائل الجامعية في مكتبة الدراسات العليا بالجامعة المحمدية سوراكارتا وفي الشبكة العالمية وغيرهما، لم يجد الباحث من بحث موضوع قاعدة العادة محكمة وتطبيقاتها في تعيين الإلزامات المالية *"Uang Panai"* في مجتمع سولاويسي الجنوبية التي يتوجه إليها هذا

الموضوع. إلا أن بعض الرسائل الجامعية قد بحث بعض الموضوعات حول القواعد الفقهية وتطبيقاتها في بعض المسائل وقد تمكَّن الباحث من الاطلاع عليها وتوصيفها على النحو التالي :

١. **قاعدة لا ضرر ولا ضرار و تطبيقاتها الفقهية المعاصرة في النكاح** التي بحثها مُحَمَّد حميدي سنة ١٤٣٥ هـ/٢٠١٤ م . ومن خلال اطلاع الباحث على تلك الرسالة تبين له أن الباحث لتلك الرسالة بحث عن الأنكحة المعاصرة و ربطها بالقاعدة لا ضرر و لا ضرار ثم استخراج حكم كل نوع من أنواع الأنكحة المعاصرة نظر تلك القاعدة. فبدأ الباحث بحثه بالمقدمة في الباب الأول ثم يأتي بنظرية قاعدة لا ضرر ولا ضرار مع بيان معنى القاعدة الفقهية ومدلول قاعدة لا ضرر ولا ضرار، ثم ذكر الباحث ضوابط الضرر وأهمية قاعدة لا ضرر ولا ضرار، وكذلك بين الباحث القواعد المندرجة تحتها. وفي الباب التالي بين الباحث معنى النكاح ومشروعيته مع ذكر أركان النكاح وشروطه وحكمة مشروعيته. وفي الباب الرابع ذكر الباحث أنواع الأنكحة المعاصرة، منها : نكاح المسيار، وزواج فريند، والنكاح عبر الإنترنيت، وزواج القاصرة، والزواج بنية الطلاق. وفي كل نوع من تلك الأنكحة، جاء الباحث ببيان تعريفه وحكمه. ثم ختم الباحث بحثه بالنتائج والتوصيات. فالباحث خصص قاعدة لا ضرر ولا ضرار مع ربطهما بعدة المسائل ولم يكن يتكلم عن القواعد الفقهية الخمس الكبرى الأخرى. وكذلك أن الباحث ذكر أنواع الأنكحة المعاصرة مع استخراج

أحكامها فحسب ولم يتوسع الباحث فيما يتعلق بالمهر أوالتكاليف كالعادة الجارية في بعض المجتمعات في النكاح.

٢. **التطبيقات الفقهية للقاعدة الأمور بمقاصدها و ما يتفرع عنها في اعتبار القصد في الطلاق** التي بحثها سوجينغ أمين الدين سنة ٢٠١٢ مو بحث الباحث عن حكم اعتبار القصد في الطلاق بواسطة تطبيقات القاعدة الفقهية الأمور بمقاصدها وما يندرج تحتها. ففي بداية بحثه، ذكر الباحث المقدمة ثم جاء في الباب الثاني بالتمهيد الذي فيه معنى قاعدة الأمور بمقاصدها والأدلة التي تنص عليها وبيان القواعد الفقهية التي تندرج تحت هذه القاعدة. وفي الباب الثالث جاء الباحث، ذكر الباحث خمسة فصول وهي تطبيقات قاعدة الأمور بمقاصدها في اعتبار القصد في الطلاق، و تطبيقات القاعدة الألفاظ إذا كانت نصوصا في شيئ غير متردد لم تحتج إلى نية تعيين المدلول لانصرافها بصراحتها لمدلولها في اعتبار القصد في الطلاق، وتطبيقات القاعدة التصرفات إذا كانت دائرة بين جهات شتى لا تنصرف لأحدهما إلا بنية في اعتبار القصد في الطلاق، وتطبيقات القاعدة لا بد في النية أن تكون مستندة إلى علم جازم أو ظن راجح في اعتبار القصد في الطلاق، وتطبيقات القاعدة من استعجل قبل أوانه عوقب بحرمانه في اعتبار القصد في الطلاق. وفي كل تلك فصول، ذكر الباحث مسائل عديدة مع تعريفات المفردات المتعلقة بمسألة وتاليه حكم وتوجيه على القاعدة في كل مسألة. ثم ختم البحث بالخاتمة التي فيها نتائج البحث، والتوصيات،

والفهارس. فمن توصيف هذه الرسالة، يتبين أن الباحث ركز البحث في قضية ما يتعلق بالطلاق واستخراج الحكم نظر قاعدة الأمور بمقاصدها دون غيرها من القواعد الفقهية الكبرى.

٣. **Mahar Dan Paenre Dalam Adat Bugis** وهو بحث للنيل على درجة الباكاليروس الذي بحثه أندي أشرف بالجامعة الإسلامية الحكومية بجاكارتا سنة ٢٠١٥ م. هذا البحث يتكلم عن بعض العادات الجارية في الزواج لدى مجتمع سولاويسي الجنوبية ما يسمى ب *"Paenre/Uang Panai"* . فبدأ الباحث بحثه بالمقدمة، ثم جاء في الباب الثاني بأهمية المهر في الزواج وبسط موضوع المهر في هذا الباب من تعريف المهر ومشروعيته وشروط المهر وأنواعه. ثم يليه الباب الثالث الذي فيه بحث عن بعض العادات الجارية لدى مجتمع سولاويسي الجنوبية عند الزواج. وفي الباب الرابع، بين الباحث بساطة البيان حول العلاقة بين المهر و"Paenre" في الزواج ويتوصل الباحث إلى أهمية هذين الشيئين لدى هذا المجتمع. ثم ختم الباحث بحثه بالنتائج وبعض التوصيات.

٤. **Uang Nai Antara Cinta Dan Gengsi** وهو مجلة علمية فيها هذا الموضوع الذي كتبه يودي راهايو سنة ٢٠١٥ م. في هذه المجلة ذكر الكاتب مراحل تحديد مبلغ *"Uang Panai"* والعوامل المؤثرة فيه و ختم كتابته بذكر الأغراض من إلزام الخاطب بمبلغ *"Uang Panai"* ولم يكن يتوصل الباحث كذلك إلى حكم المسألة.

٥. **Kedudukan Sompa (Mahar) Dan Uang Belanja Dalam Perkawinan Masyarakat Di Kelurahan Pasir Putih Kecamatan Sinjai Borong Kabupaten Sinjai** وهو بحث علمي الذي كتبته نور واحدة ومستاري بالجامعة الحكومية مكسر سنة ٢٠١٤ م. فبدأت الكاتبة بحثها بالمقدمة وبينت فيها مصطلحي النكاح والمهر في الإسلام ثم مكانتهما لدى مجتمع سينجاي سولاويسي الجنوبية. وبالتالي، جاءت الكاتبة بالدراسات السابقة وتناولت فيها أمر النكاح نظر الشرع من أركانه وشروطه ثم قارنت الكاتبة بين هذه القضية بالزواج نظر هذا المجتمع. ويليه تعريف المهر وشروطه ثم بينت قضية *"Uang Panai"* الذي هو سمة لهذا المجتمع. وبينت الباحثة منهجها في البحث ثم جاءت ببحث المسألة ونتائجه. وأخيراً، ختمت البحث بالخاتمة وذكر المراجع أو المصادر. ففي هذا البحث، توصلت الباحثة إلى أن المهر ومبلغ *"Uang Panai"* شيئان لا ينفكان عن الزواج في عرف مجتمع سولاويسي الجنوبية ولم تكن تتوصل الباحثة إلى حكم مسألة *"Uang Panai"* نظر قاعدة العادة محكمة.

٦. **Ingkar Janji Atas Kesepakatan Uang Panai Dalam Perkawinan Suku Bugis Makassar** وهو بحث للحصول على درجة الباكليروس الذي بحثته الطالبة ريكا إيلفيرا بالكلية الحكومية جامعة حسن الدين بمكسر سنة ٢٠١٤ م. فبدات الباحثة بحثها بالمقدمة التي فيها خلفية البحث وتحديد المشكلات والأهداف. ثم جاءت

بالباب الثاني بنظرية البحث وذكرت مكانة الزواج و *"Uang Panai"* نظر عرف البوغيسية مع أهمية أخذ المقاولة بين الطرفين في مقدار ذلك المبلغ. ويليه الباب الثالث وهو منهج البحث، ثم الباب الرابع الذي فيه التوضيحات حول مكانة *"Uang panai"* بأخذ المقاولة والآثار السلبية المترتبة على مخالفة ما قد اتفق فيه الطرفان من قدر ذلك المبلغ. وختمت الباحثة بالخاتمة فيها النتائج والتوصيات. فمن هذا التوصيف، يتبين أن البحث مرتكز في أهمية *"Uang Panai"* نظر المجتمع البوغيسي ولم يتوصل إلى حكم المسألة نظر الشرع.

وأما الذي سينفرد به الباحث في هذه الرسالة عن جميع الرسائل السابقة هو مسألة تعيين الإلزامات المالية *"Uang Panai"* عند مجتمع سولاويسي الجنوبية وتطبيقات قاعدة العادة محكمة فيها حول الإلزامات المالية *"Uang Panai"* .

الإطار الفكري

هذا البحث المتواضع سيتناول فيه قاعدة العادة محكمة وتطبيقه في تعيين الإلزامات المالية *"Uang Panai"* في مجتمع سولاويسي الجنوبية عند الزواج، وهو يشمل دراسة علمية نظرية من جانب وعملية تطبيقية من جانب آخر. وقام الباحث بتحليله بالرجوع إلى المصادر الأصلية المتناولة قاعدة العادة محكمة، ثم ربطها بمسألة تعيين الإلزامات المالية *"Uang Panai"* عند مجتمع سولاويسي الجنوبية.

من حيث الجانب العلمي النظري، يحتوي البحث على بيان القواعد الفقهية و بيان قاعدة العادة محكمة مع الأدلة التي تنص عليها. كما جاء الباحث كذلك بالبيان حول المهر و الوليمة نظر الفقه الإسلامي الذي لها علاقة بموضوع البحث. وقبل تطبيق القاعدة، يحتوي البحث أيضا على الضوابط أو الشروط العامة التي تستعمل بها لتمييز العادات التي يبيحها الشرع والعادات التي أقر الشرع بغير إباحتها.

أما الجانب العملي التطبيقي فيحتوي البحث على تطبيق نظرية قاعدة العادة محكمة في تعيين الإلزامات المالية *"Uang Panai"* لتتضح هذه العادة الجارية في المجتمع وخاصة في مجتمع سولاويسي الجنوبية. إذا انطبقت القاعدة وضوابطها على المسألة ولا تخالف المسألة بالأدلة الشرعية فهي عادة مباحة، وبالعكس إن كانت غير منطبقة عليها وتخالف الأدلة الشرعية فإنها عادة منهية و يجب التجنب عنها.

منهج البحث

سلك الباحث في تحرير هذا الموضوع في هذا البحث المنهج التالي :

١. المنهج الاستقرائي وهو استقراء الباحث ما يتعلق بالقواعد الفقهية خاصة في قاعدة العادة محكمة، وكذلك استقراء ما يتعلق بمسألة الإلزامات المالية *"Uang Panai"*

٢. المنهج التحليلي التطبيقي وهو أن يشرح الباحث معنى القاعدة من حيث اللغة والشرع وتحليل عناصرها وتوضيح ألفاظها وبيان عدة القواعد الفقهية التي تندرج تحت قاعدة العادة محكمة وتحريرها ثم ربط مسألة تعيين الإلزامات المالية *"Uang Panai"* بقاعدة العادة محكمة.

٣. المنهج الوصفي التاريخي وهو أن يبحث الباحث مسألة تعيين الإلزامات المالية *"Uang Panai"* عند مجتمع سولاويسي الجنوبية تاريخياً لمعرفة بداية ظهورها والغاية المرجوة التي يريد هذا المجتمع الحصول عليها. وهذا المنهج يكون بمقابلة بعض ذوي الثقافة حول مسألة *"Uang Panai"* في مجتمع سولاويسي الجنوبية لاستقراء معرفتهم وآرائهم.

ولأجل الحصول على نتائج البحث فاتبع الباحث الأساليب التالية :

١. بدأء الباحث جمع المصادر من كتب القواعد الفقهية وخصص الباحث مسألة قاعدة العادة محكمة دون غيرها من القواعد ثم قراءتها قراءة تامة، وكذلك جمع الكتب التي تبين فيها مسألة الإلزامات المالية *"Uang Panai"* .

٢. جمع الباحث المعلومات باستعانة تلك المصادر التي تعين الباحث للوصول إلى نتيجة مرجوة.

٣. مقابلة ذي ثقافة بالمسألة في هذا المجتمع.

٤. قام الباحث بدراسة تحليلية وعرض المسألة.

٥. ذكر الباحث الأدلة التي تنص على قاعدة العادة محكمة من القرآن والسنة وأقوال العلماء.

٦. خصص الباحث بحثه في القاعدة الفقهية العادة محكمة وتطبيقها في تعيين الإلزامات المالية *"Uang Panai"* عند مجتمع سولاويسي الجنوبية.

٧. ركز الباحث بحثه في موضوع بحثه ولا يتوسع إلى ما لا يهم البحث.

٨. ذكر الباحث الآيات القرآنية مع ترقيمها وذكر سورها وذكر الباحث كذلك الأحاديث وقام الباحث بتخريجها من المصادر الأصلية.

٩. اعتنى الباحث بالقواعد اللغة العربية والتجنب من الأخطاء اللغوية.

١٠. أتى الباحث بالخاتمة التي تتضمن فيها نتائج البحث وتاليها المراجع و المصادر والفهرس.

خطة البحث

قسّم الباحث بحثه إلى خمسة أبواب وهي كالآتي :

الباب الأول : مقدمة، ويشمل على خلفية البحث، وتحديد مشكلة البحث، وأهداف البحث وفوائده، والدراسات السابقة، والإطار الفكري، ومنهج البحث، وخطة البحث.

والباب الثاني : قاعدة العادة محكمة و ما يتعلق بها، ويشمل على ثلاثة فصول وهي :الفصل الأول :حقيقة القواعد الفقهية وما يتعلق بها، و الفصل الثاني : تعريف قاعدة العادة محكمة، والفصل الثالث : شروط قاعدة العادة محكمة

والباب الثالث : المهر والوليمة في الفقه الإسلامي، ويشمل على الفصلين؛ الفصل الأول : المهر في الزواج ومكانته في الفقه الإسلامي، والفصل الثاني : الوليمة في الفقه الإسلامي

والباب الرابع : لمحة موجزة في عادة مجتمع سولاويسي الجنوبية في تعيين الإلزامات المالية في الزواج، ويشمل على أربعة فصول وهي ؛ الفصل الأول : المراد بالإلزامات المالية *"Uang Panai"* في الزواج عند مجتمع سولاويسي الجنوبية ، والفصل الثاني : لمحة تاريخية في الإلزامات المالية *"Uang Panai"* في الزواج عند مجتمع سولاويسي الجنوبية والغاية المرجوة في إلزام الخاطب بها، والفصل الثالث : كيفية تحديد الإلزامات المالية *"Uang Panai"* في الزواج عند مجتمع سولاويسي الجنوبية، والفصل الرابع : العوامل المؤثرة في تحديد الإلزامات المالية عند مجتمع سولاويسي الجنوبية.

والباب الخامس :التطبيق الفقهي لقاعدة العادة محكمة في الإلزامات المالية *"Uang Panai"* في الزواج عند مجتمع سولاويسي الجنوبية، ويشمل على الفصلين، هما ؛ الفصل الأول : تعيين الإلزامات المالية *"Uang Panai"* عند الزواج في مجتمع سولاويسي الجنوبية على ضوء قاعدة العادة محكمة، والفصل الثاني : منهج التيسير في إلزام المرء قدراً من *"Uang Panai"* بقدر طاقته.

والباب السادس : الخاتمة، وفيها النتائج والتوصيات والمقترحات، والمراجع والمصادر، والفهارس.